

Distr.: General  
26 January 2005  
Arabic  
Original: Spanish

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



### لجنة وضع المرأة

الدورة التاسعة والأربعون

٢٨ شباط/فبراير - ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت\*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة

الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام

٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية

والسلام في القرن الحادي والعشرين"

بيان مقدم من لجنة الحقوق الكولومبيين، وهي منظمة غير حكومية تحظى  
بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يعمم وفقاً للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس

الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦.

## العوائق التي تحول دون تنفيذ منهاج عمل بيجين وبناء السلام في كولومبيا

بعد انقضاء عشرة أعوام على انعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، لم يسفر تنفيذ منهاج عمل بيجين في كولومبيا عن نتائج مرضية. وتزداد حالة النساء الكولومبيات هشاشة مع الزمن، وخاصة في ميادين من قبيل القضاء على الفقر، والصحة الجنسية والإنجابية والحصول على عمل كريم ومتكافئ<sup>(١)</sup>. وبالنسبة للعام ٢٠٠٣، "ظلت حالة حقوق المرأة، رغم بعض أوجه التقدم على الصعيد التشريعي، تعاني من التمييز وعدم الانصاف والتهميش والعنف الممارس داخل المنزل والعنف الجنسي، فضلا عن سوء المعاملة"<sup>(٢)</sup>.

ويتفاقم هذا الوضع بفعل غياب إجراءات ملموسة تنفذها الدولة من أجل منع واستئصال التمييز والعنف الممارسين ضد المرأة واستنباط سياسات تؤثر بشكل ملموس في حقوق الإنسان. وعلى وجه التحديد، تمس سياسة "الأمن الديمقراطي" جملة حقوق، من بينها الحق في الحرية والسلامة الشخصية، وحرية التعبير والتنقل، على نحو متميز بين الرجل والمرأة. وتمثل حالات الاحتجاز التعسفي وتفتيش الممتلكات انتهاكا لخصوصيات الأفراد على نحو يزيد من خطر العنف الموجه ضد المرأة. ومن جهته، يؤدي قيام المحاربين، بمن فيهم أفراد قوى الأمن، بفرض حصار على الأغذية، وإلى المساس بصورة خاصة بالنساء المسؤولات بصورة رئيسية عن تغذية المجموعة الأسرية. علاوة على ذلك، تتجاهل هذه السياسة المبدأ الذي ينص عليه القانون الإنساني الدولي لجهة التمييز بين المحاربين وغير المحاربين على نحو يعرض السكان المدنيين للخطر. "إن الاستراتيجية الرسمية لـ 'الأمن الديمقراطي' تسترشد بالضرورات الأمنية أكثر من استرشادها بالمصلحة الديمقراطية"<sup>(٣)</sup>. وفي هذا السياق، يبدو أن التزامات منهاج عمل بيجين غائبة عن جدول أعمال الحكومة الحالية.

إن العنف الاجتماعي والسياسي، بما في ذلك العنف المنبثق من الصراع المسلح، يساهم مساهمة جلية في المساس بحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وفي تفاقم العنف الموجه

(١) انظر تقرير الظل المتعلق بتنفيذ منهاج العمل العالمي في كولومبيا: "Un paso adelante dos atras"، "خطوة إلى الأمام، خطوات إلى الوراء"، بوغوتا، أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

(٢) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في كولومبيا وثيقة الأمم المتحدة A/CN.4/2003/13 المؤرخة ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣، الفقرة ٥١.

(٣) تقرير عن الزيارة التي قام بها إلى كولومبيا السيد دودو دين، المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يرتبط بها من أوجه تعصب، وثيقة الأمم المتحدة E/CN.4/2004/18/Add.3 المؤرخة ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤، الفقرة ٤٢.

ضدها<sup>(٤)</sup>. ووفقاً للأرقام المعروضة في التقرير المتعلق بالتنمية البشرية لكولومبيا الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام ٢٠٠٣، ازداد عدد النساء اللواتي توفين لأسباب متصلة بالصراع المسلح، خارج إطار القتال، بنسبة ٢٠ في المائة بين فترتي ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠١-٢٠٠٢. وفي هذه الفترة، بلغت نسبة النساء ٦ في المائة من مجموع المتوفين في إطار القتال وخارجه والمختفين، و ١٠ في المائة من ضحايا التعذيب، و ١١ في المائة من المتوفين بسبب الألغام المضادة للأفراد و ١٨ في المائة نتيجة الاختطاف. علاوة على ذلك، بلغت نسبة النساء ١٧ في المائة من مجموع المدافعين عن حقوق الإنسان و ١٦ في المائة من النقيبين و ١٦ في المائة من أفراد الشعوب الأصلية الذين تعرضوا للاغتيال<sup>(٥)</sup>. وقد أسفرت أعمال التشريد القسري عن آثار مفزعة. فخلال عام ٢٠٠٣، تم تشريد ما مجموعه ٦٠٧ ٢٠٧ أشخاص بصورة قسرية. وينضم هؤلاء إلى ما يزيد على مليونين من الأشخاص تعرضوا للتشريد خلال السنوات السبع الأخيرة. وقد حاولت الحكومة التقليل من شأن الحالة بمقارنة أرقام عام ٢٠٠٣ بأرقام عام ٢٠٠٢ التي كانت أعلى من ذلك. ويعود هذا التناقض جزئياً إلى تقصير نظم الرصد عن تسجيل جميع الحالات نتيجة عزوف العديد من الأشخاص عن تسجيل أسمائهم بسبب تهديدات يتلقونها أو لعدم ثقتهم ببرامج الرعاية الحكومية. ”ويتكون ٥٠ في المائة من السكان المشردين من النساء والفتيات والمراهقات. وهذه المجموعة الهامة من السكان التي قد تصل مع الفتيان إلى ٧٥ في المائة، ترفض الخروج إلى العالم بسبب الخطر الذي يهدد حياتها وسلامتها في ما يشكل ٨٥ في المائة من أراضي البلد“<sup>(٦)</sup>.

وثمة جانب آخر يعيق تنفيذ منهاج العمل والاتفاقات التي تم التوصل إليها خلال اجتماعات اللجنة في ما يتعلق بالمركز القانوني والاجتماعي للمرأة<sup>(٧)</sup>، وهو يتمثل في إبعاد

(٤) سجل عام ٢٠٠٣، وقوع أكثر من حالة وفاة يومية بين النساء بسبب العنف الاجتماعي والسياسي. ومن بين حالات الوفيات المسجلة في هذا العام، كان ٤٩١ منها من النساء. وقد توفيت ٤٤٨ امرأة أو اختفت في ظروف لا صلة مباشرة لها بالصراع المسلح، أي أنهن توفين إما في بيوتهن أو في الشارع أو في مكان عملهن، كما أن ٣١٥ امرأة وقعن ضحية القتل السياسي أو الإعدام خارج إطار القضاء. لجنة الحقوق الكولومبية، “En contra de las recomendaciones intruacionder” منافاة للتوصيات الدولية، بوغوتا، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الصفحة ١٦.

(٥) تقرير التنمية البشرية لكولومبيا الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. (Solutions to escape the conflict's impasse).

(٦) Report by the Consultancy for Human Rights and Displacement (CODHES) entitled *Condición de mujer: Situación de desplazamiento* (2004), p. 6.

(٧) لجنة الوضع القانوني والاجتماعي للمرأة، نتائج الدورة الثامنة والأربعين المتعلقة ببند المشاركة المتكافئة للنساء في منع الصراعات، وتسوية الصراعات وبناء السلام في ما بعد مرحلة بعد الصراع، آذار/مارس ٢٠٠٤.

النساء عن مراكز القرار والتفاوض مع الجهات المسلحة، في تجاهل للطبيعة المتعددة الأوجه للعلاقة القائمة بين النساء والعنف والسلام. "وحيث أن هذا الموضوع يعتبر تقليدياً من اختصاص الرجال، جرت العادة على إبعاد النساء والمسائل المتصلة بالمرأة عموماً عن المداولات المتعلقة بالصراع والسلاح"<sup>(٨)</sup>. وفي المفاوضات الحالية التي تجريها الحكومة مع المجموعات شبه المسلحة، تم إبعاد ضحايا أعمال هذه المجموعات. وبصورة خاصة، "لم يعترف أي من المقترحات التي قدمتها الحكومة بكون النساء والفتيات ضحايا للصراع، ولا تم اقتراح أو اعتماد تدابير لتلبية حقوق النساء والفتيات التي تعرضت للانتهاك بصورة جماعية ومنظمة. كذلك، لم يتم اعتماد آليات من أي نوع تفضي إلى اتخاذ تدابير خاصة لحماية النساء اللواتي تعرضن للاغتصاب والتعذيب"<sup>(٩)</sup>. علاوة على ذلك، شجعت الحكومة، بالتشاور مع الجهات شبه العسكرية، على وضع تشريع يكفل إفلات مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان من العقاب.

كذلك، يحتل العنف الممارس ضد المرأة في إطار الصراع المسلح مكانة ثانوية ضمن المفاوضات الجارية مع المجموعات شبه المسلحة، في تجاهل للحقوق المتعلقة بالحقيقة والعدالة وتعويض ضحايا العنف. وأكثر من ذلك، شن أعضاء المجموعات شبه المسلحة خلال المفاوضات هجمات على النساء في اعتراض صريح على اتفاق وقف القتال.

إن تقرير منظمة العفو الدولية عن العنف الممارس ضد المرأة في كولومبيا يعطي صورة عن خطورة الحالة. فهو يشير إلى وجود ممارسة منتظمة من جانب السلطات القضائية الكولومبية للتغاضي عن ممارسات العنف الجنسي الممارسة ضد المرأة. وفي هذا الإطار، من الصعب تماماً على ضحايا هذه الممارسة في كولومبيا أن يصلن إلى المحاكم، وحتى إن وصلن تظل شكواهن صرخة في واد<sup>(١٠)</sup>. علاوة على ذلك، فالحالات القليلة التي تقرر فيها ضحايا العنف تقديم شكاوى، يسعى موظفو الحكومة إلى إقناعهم بعدم القيام بذلك. أما في الحالات التي يتم فيها تقديم الشكاوى، تكون احتمالات إجراء تحقيقات كاملة ومحايدة قليلة جداً. "تكاد تكون احتمالات إدانة المتهمين بهذه الممارسات معدومة عملياً، ولا سيما إذا كان مرتكبوها أفراداً في قوات الأمن أو القوات شبه العسكرية أو الميليشيات. ويبدو أن كل

(٨) تقرير مؤتمر برنامج السلام والمكتب القطري للبنك الدولي في كولومبيا، *entitled Experiencias en América latina en género, conflicto y la construcción de la paz sostenible: un reto para Colombia* (2001), p. 16.

(٩) Statement by the Federation of Spanish human rights NGOs at the United Nations Commission on Human Rights.

(١٠) Amnesty International, *Colombia: "Scarred bodies, hidden crimes": Sexual Violence against women in the armed conflict*, p. 24.

خطوة من الخطوات الإجرائية صيغت لقطع الطريق على محاولات الناجين من التدليل على الحقيقة والتوصل إلى إحقاق العدالة<sup>(١١)</sup>.

### استنتاجات

استنادا إلى ما تقدم، وبما أن:

- الفتيات والنساء في كولومبيا قد حُوّلن إلى هدف عسكري وأن أجسادهن وحرّيتهن تتعرض بصورة جماعية ومنتظمة لانتهاكات خطيرة لحقوق إنسانهن<sup>(١٢)</sup>،
- أحد أبرز تعابير حرمان المرأة من العدالة يتمثل في غياب الاعتراف بكونهن ضحايا للصراع المسلح وأن هذا الإنكار يُترجم غيابا لأي سياسة عامة لمواجهة إفلات مرتكبي الجرائم الممارسة ضد المرأة من العقاب<sup>(١٣)</sup>،
- المفاوضات مع التنظيمات شبه العسكرية قد استنفدت شروط المناقشة وأن المحاربين المسرحين يحصلون على منافع على حساب حقوق الضحايا، وأن ثمة إطارا قانونيا يجري إنشاؤه لتشجيع إفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني من العقاب لحماية مصالح المجموعات شبه العسكرية وإبعاد الضحايا المشاركة في المفاوضات، ولا سيما النساء منهن،
- تكون الدولة الكولومبية في حالة تجاهل للالتزامات التي أخذتها على عاتقها لجهة المصادقة على جملة معاهدات، تتعلق بالحماية الخاصة للمرأة، ومن بينها اتفاقية البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، واتفاقية بيليم دو بارا واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وعلى الدولة أن تتخذ تدابير كافية وفعالة لحماية حقوق المرأة، والقضاء على العنف الممارس ضدها بهدف تفعيل الاتفاقات التي تم التوصل إليها في إطار منهاج عمل بيجين ووضعها موضع التنفيذ.

هيئة الحقوقيين الكولومبية

كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥

(١١) المرجع نفسه، صفحة ٢٤.

(١٢) المرجع المذكور، الحاشية ٩، صفحة ٣.

(١٣) المرجع المذكور، الحاشية ٩، صفحة ٣.